

وإذ تلاحظ مع القلق تأخر بعض الدول الأعضاء في تقديم البيانات التي يطلبها الأمين العام ، مما يجعل دون قيامه بتقديم توصية فنية بشأن تقييم معدلات السداد الحالية ،

١ - تحت جميع الدول المساهمة بقوات التي طلب إليها الأمين العام تقديم بيانات ولم تفعل ذلك بعد . على أن تقدم بيانات كاملة في أقرب وقت ممكن وفي موعد أقصاه ١ شباط/فبراير ١٩٩٠ :

٢ - تلاحظ مع القلق أن النقص في الاشتراكات المالية نتج عنه عدم سداد المبالغ كاملة وبالمعدلات المقررة لبعض العمليات إلى الدول المساهمة بقوات ، مما جعلها تتتحمل نصيباً من تكاليف اشتراك قواتها في قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم أكبر بكثير من النصيب الذي أشار إليه الأمين العام في تقريره :

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يباشر ، قدر الإمكان ، دفع التأخيرات المستحقة للدول التي تساهم حالياً أو التي سبق لها أن ساهمت بقوات :

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن ينتهي من استعراض معدلات السداد عند تلقيه المعلومات المتأخرة ، وأن يقدم تقريره إلى الجمعية العامة ، عن طريق اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية ، للنظر فيه في دورتها الخامسة والأربعين :

٥ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يضم كل تقرير من تقاريره المتعلقة بتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم المعلومات ذات الصلة المتعلقة بحالة سداد المبالغ التي تردد إلى الدول المساهمة بقوات .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

القرار ٤٣/٢٣٢ ، والقيام ، وفقاً لذلك الإقتراح ، بتوزيع حصتها من تكاليف عمليات صيانة السلم المولدة من الاشتراكات المقررة . وفقاً للنسب المحددة في جدول الأنصبة المقررة . على النحو التالي : ٥٠ في المائة في عام ١٩٩٠ ، و ٨٠ في المائة في عام ١٩٩١ ، و ١٠٠ في المائة في عام ١٩٩٢ والسنوات التالية :

(ب) إدراج بولندا ضمن الدول الأعضاء المشار إليها في الفقرة (ج) من القرار ٤٣/٢٣٢ :

(ج) إدراج توغو وجمهورية إفريقيا الوسطى وسيراليون وسامبيا وغينيا الاستوائية وموريتانيا ومبانير ضمن الدول الأعضاء المشار إليها في الفقرة ٣ (د) من القرار ٤٣/٢٣٢ .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

جم

إن الجمعية العامة ،
إذ تشير إلى قرارها ٢١ ٢٢٤/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن استعراض معدلات سداد المبالغ التي تردد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات (٦٢) ، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٤٢/٢٢٤ وكذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية ذي الصلة (٥٠) ،

A/44/500 (٦٢)

١٩٣/٤٤ - الميزانية البرنامجية لفترة الستين ١٩٨٨ - ١٩٨٩

ألف

الاعتمادات النهائية للميزانية لفترة الستين ١٩٨٨ - ١٩٨٩

إن الجمعية العامة

تقر أن أنه بالنسبة لفترة الستين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ :

١ - يخضع المبلغ ٣٠٠ ٦٧٤ ٧٨٨ من دولارات الولايات المتحدة ، الذي اعتمده بموجب قرارها ٤٣/٢١٨ ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، بمقدار ٦٠٠ ٤٣٢ دولار ، على النحو التالي :

الاعتہاد	الزيادة أو (النقص)	المبلغ المخصص بموجب القرار ٤٣/٢١٨
الباب		
		الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
		١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
		مجموع المبلغ الأول
(بدولارات الولايات المتحدة)		
٤٨٤٢٦٣٠٠	(١٧٨٧٤٠٠)	٥٠ ٢١٣٧٠٠
٤٨٤٢٦٣٠٠	(١٧٨٧٤٠٠)	٥٠ ٢١٣٧٠٠

الباب	الجزء الثاني - الشؤون السياسية وشئون مجلس الأمن :	المبلغ المخصص بموجب القرار	الزيادة أو النهاية (القصان)	الاعتماد النهائي
(بدولارات الولايات المتحدة)	أنشطة صيانة السلم	٩٩٢٥٩٠٠٠	٧١٦٣٠٠	٩٩٩٧٥٣٠٠
٢ - الشؤون السياسية وشئون مجلس الأمن : أنشطة صيانة السلم	١٠٢٤٧٦٠٠	٢٥١٦٠٠	١٠٤٩٩٢٠٠	
٢٠٠ - أنشطة شئون نزع السلاح	١٠٩٥٠٦٦٠٠	٩٧٧٩٠٠	١١٠٤٧٤٥٠٠	
مجموع الجزء الثاني				
الجزء الثالث - الشؤون السياسية والوصاية وإنهاء الاستعمار	٣٣٤١٩٣٠٠	(٥٤٥٤٥٠٠)	٢٧٩٦٤٨٠٠	
٣ - الشؤون السياسية والوصاية وإنهاء الاستعمار	٣٣٤١٩٣٠٠	(٥٤٥٤٥٠٠)	٢٧٩٦٤٨٠٠	
مجموع الجزء الثالث				
الجزء الرابع - الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية				
٤ - أجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية)	١٩٨٢٤٠٠	(١٣٤٧٠٠)	١٨٤٧٧٠٠	
٥ - مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي	٤٠٧٢٨٠٠	٢٠٥٥٠٠	٤٣٧٨٣٠٠	
٥ باء - مكتب اتصال اللجان الإقليمية	٧٥٥٩٠٠	٢٤٩٠٠	٧٨٠٨٠٠	
٦ - إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية	٤٢٢٣٦٧٠٠	(١٨١٤٦٠٠)	٤٠٤٢٢١٠٠	
٦ باء - الأنشطة المتعلقة بقضايا التنمية الاجتماعية العالمية	١٠٢٦١٩٠٠	(٤٥٢٠٠)	١٠٢٦٧٠٠	
٧ - إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	٢١٩١٧١٠٠	(٣٥٦٠٠)	٢١٨٨١٥٠٠	
٩ - الشركات عبر الوطنية	٩٨٧٨٧٠٠	٥٤٤٤٠٠	١٠٤٢٣١٠٠	
١٠ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا	٣٤٦١٩٠٠	(٢٩٩١١٠٠)	٣١٦٢٧٩٠٠	
١١ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٣٥٨٤٨٠٠	(٩٥٢٩٠٠)	٣٤٨٩٥١٠٠	
١٢ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٤٢٨١١٠٠	(٢١١٤٢٠٠)	٤٠٦٩٦٨٠٠	
١٣ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا	٥١٢٠٧٢٠٠	(٣١٢٦٢٠٠)	٤٨٠٨١٠٠	
١٤ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٣٦٧٦٦٢٠٠	(٢٥١٤٠٠)	٣٤٢٥٥٨٠٠	
١٥ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	٧٦٩٥٨٢٠٠	(٣٨٩٧٣٠٠)	٧٣٠٦٩٠٠	
١٦ - مركز التجارة الدولية	١٣٤٩١٠٠	(٩٥٥٩٠٠)	١٢٤٥٣٢٠٠	
١٧ - مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٣٨٢٤٠٠	٧٠٨٠٠	٣٨٩٤٨٠٠	
١٨ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١٠٥٩١٣٠٠	(٣٧٦٤٠٠)	١٠٢١٤٩٠٠	
١٩ - مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المونل)	٨٧٢٢٥٠٠	(١١٩٨٦٠٠)	٧٥٢٣٩٠٠	
٢٠ - الرقابة الدولية على المخدرات	٧٤٣٣٦٠٠	٤٦٢٤٠٠	٧٨٩٦٠٠	
٢١ - مكتب الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	٣٥٩٣٢٠٠	١١١٠٩٠٠	٣٧٠٤٢٩٠٠	
٢٢ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث				
٢٣ - حقوق الإنسان				
٢٤ - البرنامج العادي للتعاون التقني				
مجموع الجزء الرابع		٥٠٥٥٢٨٠٠	(١٧٧٧٩٥٠٠)	٤٨٧٧٤٨٥٠٠
الجزء الخامس - العدل والقانون الدولي				
٢٥ - محكمة العدل الدولية	١٣٢٥٠٨٠٠	(١٩٣٩٠٠)	١٣٠٥٦٩٠٠	
٢٦ - الأنشطة القانونية	١٦٦٣٤٠٠	(٥٧١٦٠٠)	١٦٠٦٢٤٠٠	
مجموع الجزء الخامس		٢٩٨٨٤٨٠٠	(٧٦٥٥٠٠)	٢٩١١٩٣٠٠

الباب	الجزء السادس - الإعلام	المبلغ المخصص	الريادة أو (القصان)	الاعتاد النهائي
		بعوجب القرار		٢١٨/٤٣
		ألف		
		(ب)دولارات الولايات المتحدة)		
٢٧	- الإعلام	٧٨٢٥٥٨٠٠	٧٨٢٤٧٠٠	٧٧٢٢٤٧٠٠
	مجموع الجزء السادس			
٢٨	الجزء السابع - خدمات الدعم المشتركة	٣٧١١٥٠٨٠٠	٩٨٩٤٥٠٠	٣٨١٠٤٥٣٠٠
	- الإدارة والتنظيم	٣٢٤٩٥٠٤٠٠	٧٠٧٨٥٠٠	٣٣٢٠٢٨٩٠٠
	- خدمات المؤتمرات والمكتبة	٦٩٧٣٠٠٠	٦٦٩٦١٠١٢٠٠	٧١٣٠٧٤٢٠٠
	مجموع الجزء السابع			
٢٩	الجزء الثامن - مصروفات خاصة	٣٥٢٠٨٠٠	٢٦٠٠	٣٥٢٣٤٠٠
	- إصدار سندات الأمم المتحدة	٣٥٢٠٨٠٠	٢٦٠٠	٣٥٢٣٤٠٠
	مجموع الجزء الثامن			
٣١	الجزء التاسع - الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٦٣٢٢٠١٠٠	(٧٤٠١٨٠٠)	٢٥٥٨١٨٣٠٠
	- الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٦٣٢٢٠١٠٠	(٧٤٠١٨٠٠)	٢٥٥٨١٨٣٠٠
	مجموع الجزء التاسع			
٣٢	الجزء العاشر - النفقات الأساسية	١٩٠٩٦٠٠٠	(١٥٦٣٠٠)	١٨٩٣٩٧٠٠
	- التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية لأماكن العمل	١٩٠٩٦٠٠٠	(١٥٦٣٠٠)	١٨٩٣٩٧٠٠
	مجموع الجزء العاشر			
	المجموع الكلي	١٧٨٨٧٤٦٣٠٠	(١٦٤٣٢٦٠٠)	١٧٧٢٣١٣٧٠٠

٢ - يؤذن للأمين العام بنقل اعتيادات فيما بين أبواب الميزانية ، بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية :

٣ - يدار مجموع الاعتيادات الصافية المرصودة للطباعة التعاقدية في شتى أبواب الميزانية كوحدة واحدة تحت إشراف مجلس منشورات الأمم المتحدة :

٤ - تدار الاعتيادات المخصصة للبرنامج العادي للتعاون التقني تحت الباب ٢٤ من الجزء الرابع ، وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة ، على أن يخضع تحديد الالتزامات ومدة سريان الالتزامات للإجراءات التالية :

(أ) تسرى الالتزامات المتعلقة بالخدمات الشخصية المقررة في فترة الستين الحالية على فترة الستين التالية ، شريطة أن تتم تعينات الخبراء المعينين قبل نهاية فترة الستين الحالية وألا يتجاوز مجموع الفترة التي تغطيها الالتزامات المقررة هذه الأغراض خصاً من موارد فترة الستين الحالية أربعاً وعشرين شهراً :

(ب) تظل الالتزامات المقررة في فترة الستين الحالية فيما يتعلق بالزمالة سارية إلى حين تصفيتها ، شريطة أن تكون الحكومة الطالبة قد سمّت المرشح للزمالة وأن تكون المنظمة قد قبّلته وأن يكون قد صدر كتاب رسمي بالموافقة إلى الحكومة الطالبة :

(ج) تظل الالتزامات المتعلقة بمقدار أو أوامر شراء اللوازم أو المعدات المسجلة في فترة الستين الحالية سارية إلى حين إقامت الدفع إلى المتعاقد أو المورد ، ما لم تلغ :

٥ - وبالإضافة إلى الاعتدادات التي أقرت بالتصويت في إطار الفقرة ١ من هذا القرار ، يخصص مبلغ ٢٩٥٠٠ دولار لكل سنة من فترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ من مجموع إيرادات صندوق هبات المكتبة لشراء الكتب والنشرات الدورية والخانط ومعدات المكتبة والمصروفات الأخرى للمكتبة في قصر الأمم التي تتفق مع أهداف وأحكام هذه.

الجلسة العامة ٨٤
٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

باه

التقديرات النهائية للإيرادات لفترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩

إن الجمعية العامة

تقر أنه بالنسبة لفترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ :

١ - تخفض تقديرات الإيرادات البالغة ٤٤٣٣٠٠ من دولارات الولايات المتحدة التي وافقت عليها بموجب قرارها ٤٣/٤٣ بـ ٢١٨/٤٣ المورخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، بمبلغ ١٩٥٩٧٨٠٠ دولار ، على النحو التالي :

التقديرات النهائية المعتمدة	الزيادة أو (النقصان)	المبلغ المعتمد بموجب القرار بـ ٢١٨/٤٣	باب الإيرادات
(بدولارات الولايات المتحدة)			
٢٥٩٨٩ ٠٠٠	(٧٧٧٢ ٥٠٠)	٢٦٧٥٨١ ٥٠٠	الجزء الأول - الإيرادات الآتية من الاقطعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
٢٥٩٨٩ ٠٠٠	(٧٧٧٢ ٥٠٠)	٢٦٧٥٨١ ٥٠٠	١ - الإيرادات الآتية من الاقطعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
مجموع الجزء الأول			
الجزء الثاني - إيرادات أخرى			
٥٥٢٣٥ ٠٠٠	(٧٨٠٠ ٢٠٠)	٦٣٠٣٥ ٢٠٠	٢ - الإيرادات العامة
٩٨٠١ ٥٠٠	(٤٠٢٥ ١٠٠)	١٣٨٢٦ ٦٠٠	٣ - الأنشطة المدرة للدخل
٦٥٠٣٦ ٥٠٠	(١١٨٢٥ ٣٠٠)	٧٦٨٦١ ٨٠٠	مجموع الجزء الثاني
٣٢٤٨٤٥ ٥٠٠	(١٩٥٩٧٨٠٠)	٣٤٤٤٤٣٣٠٠	المجموع الكلي

٢ - تضاف الإيرادات الآتية من الاقطعات الإلزامية من مرتبات الموظفين إلى صندوق معادلة الضرائب وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المورخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٥ :

٣ - تخصم المصروفات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة ، والخدمات المقدمة للزوار ، وخدمات الطعام والخدمات ذات الصلة ، وعمليات المرأب ، وخدمات التليفزيون ، وبيع النشرات ، التي لم ترصد لها مخصصات في اعتمادات الميزانية ، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة .

الجلسة العامة ٨٤
٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩